العدم المضاف الى البصر من حيث هو مضاف فيكون الاضافة الى البصر داخلة في مفهوم العمى ويكون البصر
خارجا عنه قال لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط اقول هذا الدليل يدل على ان الالتزام لا يستلزم
التضمن فان المعنى البسيط اذا كان له لازم ذهني كان هناك التزام بلا تضمن قال وهو مستغن اقول
قد يقال عدم استلزام المطابقة الالتزام متيقن ويستدل عليه بانه لا يجوز ان يكون لكل معنى لازم ذهني
والا لزم من تصور معنى واحد تصور لازمه ومن تصور لازمه تصور لازم لازمه وهكذا الى غير النهاية
فيلزم من تصور معنى واحد ادراك امور غير متناهية دفعة وهو محال فلا بد ان يكون هناك معنى لا يكون له
لازم ذهني فاذا وضع اللفظ بازاء ذلك المعنى دل عليه مطابقة ولا التزام ورد ذلك بجواز ان يكون من
معنيين متعاكسين متلازم فيكون كل منهما لازما ذهنيا للاخر ولا استحالة في ذلك كما في المتضايفين
مثل الابوة والبنوة وذلك لان التلازم من الطرفين لا يستلزم توقف كل منهما على الاخر حتى يكون دورا
محالا ومنهم من استدل على عدم الاستلزام بانا نجزم قطعا بجواز تعقل بعض المعاني مع الذهول عن جميع
ما عداه فيتحقق هناك المطابقة بدون الالتزام فان صح ذلك فقد تم ما ادعاه من عدم الاستلزام قال
وزعم الامام اقول مبناه على ان سلب الغير لازم ذهني لكل معنى من المعاني يلزم من حصوله في الذهن
حصوله فيه وليس بصحيح فانا نتصور كثيرا من المعاني مع الغفلة عن سلب غيرها عنها ولو صح لاستلزم كل تصور
تصديقا وهو باطل قطعا ثم سلب الغير لازم بين بالمعنى الاعم وهو ان يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم
كافيا في الجزم باللزوم والمعتبر في الالتزام اللازم البين بالمعنى الاخص وهو ان يكون تصور الملزوم
مستلزما لتصور اللازم قال لم يعلم ايضا وجود لازم ذهني لكل ماهية مركبة اقول قد يتوهم ان مفهوم
الكلية والجزئية بل مفهوم التركيب لازم ذهني لكل معنى مركب فيكون التضمن مستلزما للالتزام وهو
غلط لانا قد نتصور معنى مركبا مع الذهول عن كونه مركبا وعن مفهوم الكلية والجزئية فليس شيء منها
لازما ذهنيا يلزم من تصور الملزوم تصوره وقد يدعى ههنا ايضا انا نجزم بجواز تعقل بعض
المعاني المركبة مع الغفلة عن جميع المفهومات الخارجة على قياس ما قيل في المطابقة فلا يكون التضمن
مستلزما للالتزام قال لان التابع في الصورة ان قيد بالحيثية معناها اقول وذلك لانك اذا

علما

١٦

قلت التضمن تابع من حيث هو تابع فان اريد ان التضمن نفس مفهوم التابع كما يفهم من هذه العبارة
كان كاذبا قطعا لان التضمن فرد من افراد التابع لا نفس مفهومه وان اريد معنى اخر فلا بد من تصويره
حتى يتكلم عليه قال ويمكن ان يجاب عنه بان الحيثية في الكبرى ليست للتعليل حتى لا يتكرر الاوسط بل للتقييد فيها اقول
يعني ان قولنا من حيث هو تابع في قولنا والتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون المتبوع متعلق بالمحكوم به اعني
لا يوجد لا بالمحكوم عليه الذي هو التابع حتى يلزم عدم تكرر الاوسط فيصير الكلام هكذا التضمن
تابع وكل تابع لا يوجد بدون متبوعه من حيث هو تابع ينتج ان التضمن لا يوجد بدون متبوعه الذي
هو المطابقة من حيث هو تابع ولا يخفى عليك ان هذه الحيثية في الكبرى لا يجوز ان يكون تتمة للمحكوم
عليه فانك اذا قلت التابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون متبوعه وجعلت قولك من حيث
هو تابع متعلقا بالتابع فان اريد بالتابع من حيث هو تابع مفهوم التابع كان المعنى ان مفهوم
التابع لا يوجد بدون المتبوع فلا يكون القضية كلية بل طبيعية فلا تصلح كبرى للشكل الاول بل لا يكون
لها معنى محصل ح ان الحيثية متعلقة بالمحكوم به ويكون المعنى ان كل تابع لا يوجد بدون متبوعه موصوفا
بالتبعية لذلك المتبوع فلا يرد التابع الاعم فانه لا يوجد بدون متبوعه موصوفا بالتبعية له لكن
ينتج ح ما ذكره الشارح من ان اللازم من الدليل ح ان التضمن والالتزام لا يوجدان بدون المطابقة
موصوفين بصفة التبعية للمطابقة والمقصود انهما لا يوجدان بدونها مطلقا ومنهم من قال صفة
التبعية لازمة لماهيتي التضمن والالتزام فاذا لم يوجدا بدون هذه الصفة لم يوجدا مطلقا
فهذه القضية المقيدة ملزومة للقضية المطلوبة والاولى ح بيان استلزامهما للمطابقة بان يقال هما
يستلزمان الوصف المستلزم للمطابقة فيستلزمانها قطعا قال ومجموع المعنيين معنى زائد
المجازة اقول يعني ان هذا المجموع معنى مطابقي لهذا اللفظ يدل عليه مطابقة وذلك لان المطابقة
دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له سواء كان بسيطا او مركبا بوضع واحد كدلالة الانسان على الحيوان الناطق
او اوضاع متعددة بحسب اجزاء اللفظ والمعنى كما في المجازة مثلا فان الجزء الاول موضوع لمعنى
والجزء الثاني لمعنى اخر فاذا اخذ مجموع المعنيين معا كان مجموع اللفظ موضوعا للمجموع المعنى لا وضع عن

اي ان التضمن والالتزام لا يوجدان بدون المطابقة موصوفين بصفة التبعية للمطابقة

اي التضمن والالتزام لا يوجدان بدون المطابقة مطلقا

وان اريد به تعليل اتصاف ذات التابع بوصف [illegible] التبعية [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)